



قواعد قابليّة القِسْمَةِ

يَكُونُ عَدَدٌ مَا قَابِلًا لِلْقِسْمَةِ عَلَى :

٢: إذا كان رَقْمُ آحادِهِ ٠ أو ٢ أو ٤ أو ٦ أو ٨ .

٣: إذا كان ناتج جَمْعِ أَرْقامِهِ يَقْبَلُ القِسْمَةَ عَلَى ٣ .

٤: إذا كان العَدَدُ المُكوّنُ مِنْ رَقْمِي الآحادِ والعَشْرَاتِ يَقْبَلُ القِسْمَةَ عَلَى ٤ .

٥: إذا كان رَقْمُ آحادِهِ ٠ أو ٥ .

٦: إذا كان العَدَدُ يَقْبَلُ القِسْمَةَ عَلَى كِلا العَدَدَيْنِ ٢ و ٣ .

٩: إذا كان ناتج جَمْعِ أَرْقامِهِ يَقْبَلُ القِسْمَةَ عَلَى ٩ .

١٠: إذا كان رَقْمُ آحادِهِ صِفْرًا .

